

زكاة الفطر - الجزء الأول - المحاضرة 53 - الفقه - المستوى الثاني

2) - د. خالد بن عيد الجريسي

خالد بن عيسى الجريسي

يا راغباً في كل علم نافع. ينمو العلم ويتقدم. بتقنياته ومجالاته ومعه مطور ادواتنا في تقديم العلم الشرعي. اكااديمية زاد وتعلم الفقه الميسرة من الشرع دون تعصب لفلان بالعلم كالازهار في البستان - [00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين مرحباً واهلاً وسهلاً بكم طلاب العلم اهلاً بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم. مرحباً - [00:00:48](#)

من تركوا اشغالهم وفرغوا اوقاتهم يستمع الذكر وليعلموا ما قال الله وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هنيئاً لكم من اصطفاكم الله عز وجل اعانكم فان خير الدعاء. وان يقول المرء - [00:01:03](#)

اللهم اعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك واذا اعنت على الخير فانت في خير وترجو من ربك الخير ونحن ايها الاخوة في تنمية مسائل الزكاة وذكرنا ما يتعلق باخراج الزكاة - [00:01:20](#)

والعلماء رحمهم الله يختمون ابواب الزكاة بزكاة الفطر وهذه الزكاة سميت زكاة الفطر لان سببها هو الفطر من رمضان ولها احكام خاصة تختلف عن زكاة الاموال السابقة الزكاة السابقة لا تجب الا على اغنياء حال على مانم الحول في اموال معينة - [00:01:36](#)

اما هذه الصدقة فتجب على الكبير والصغير والحر والعبد والذكر والانثى مرة معانا من شروط الزكاة ان يكون المرء حراً هنا تجب على العبد ولذا قال عليه الصلاة والسلام ليس على المسلم في عبد ولا فرسي صدقة - [00:02:02](#)

الا صدقة الفطر هذه صدقة شرعت لحكم عظيمة كما جاء عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر من رمضان - [00:02:22](#)

طهرة للصائم من اللغو المساكين هذا الصائم ربما حصل منه لغو في اللسان والافعال ربما حصل منه رفث للنساء. من قبلة بشهوة خروج مذي لا يفسد الصوم هذه الصدقة نطهره - [00:02:36](#)

وتذهب بذلك وكذلك هي طعمة للمساكين لان هؤلاء المساكين يقبلون على يوم عيد يحتاجون ان يكونوا في هذه في هذا اليوم على اتم السرور يشاركون المسلمين بهجتهم وسرورهم واذا كان الفقير في صبيحة عيده يحمل هم غدائه وهم عشائه كيف تريد له ان يسار - [00:02:57](#)

ما اعظم هذه هذا الدين وما اتم هذه الشعيرة. فالحمد لله من جعان مسلمين وان يجعلنا من امة محمد صلى الله عليه وسلم هذه الملة رحمة ملة عطف ملة احسان - [00:03:25](#)

هذا الدين حارة كل عاقل في مزايه وكل من نظر في هذا الدين متجرداً عن الهوى لا يملك الا ان يقول اشهد ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله - [00:03:41](#)

جاء صلى الله عليه وسلم يسعد الناس في دنياهم وَاخراهم ولذلك مما شرع لنا هذه الصدقة وهي صدقة الفطر واعلموا ايها الاخوة يا طلاب العلم انه يجب على المسلم ان يخرج زكاته - [00:03:59](#)

بنفس طيبة فالنبي صلى الله عليه وسلم قال طيبوا بها نفسا بين المرء يخرج زكاته بنفس طيبة ويستشعر ان هذا مما فرض عليه ومما يزد به اجره ومما يبارك له في ماله - [00:04:14](#)

فان المرء اذا ادى ذلك على وجه حسن انا ادعى وارجى قبوله هذه الزكاة زكاة الفطر واجبة شرعا لان ابا سعيد الخدري رضي الله عنه قال وابن عمر وابن عباس احاديث كثيرة قالوا فرض - [00:04:30](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر من رمضان طاعا من طعام اذا صدقة الفطر فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم على الكبير والصغير. قال ابن عمر رضي الله عنه - [00:04:48](#)

وعن ابيه قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر من رمضان صاعا من تمر او صاعا من شعير العبدى والحر والذكر والانثى والصغير والكبير من المسلمين وعلمنا من ذلك - [00:05:03](#)

ان الزكاة تجب على مسلم من لم يكن مسلما لا تجب عليه الزكاة وعلمنا ذلك كذلك ان الزكاة يخرجها المسلم عنه وعن يمين كيف عرفنا انه يخرجها عنه وعن يمين - [00:05:21](#)

فان العبد هل يملك مالا العبد لا مال له والغالب في الصغير انه لا مال له ولكن لما قال صلى الله عليه وسلم لما فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الصدقة الحر والعبد والكبير والصغير والذكر والانثى من المسلمين - [00:05:37](#)

علمنا انها تؤدى عن يمينهم المرء ولذلك قال ابن عمر رضي الله عنه ادوا الزكاة عن تموتون. ما المقصود بعن من تموتون؟ اي عن زوجاتكم على اولادكم اذا كان المرء ينفق على والديه - [00:05:59](#)

عن والديه اذا كان المرء ينفق على اخته او على اخي يخرج عنهم زكاة الفطر واذا كان اخ فقير وله ثلاثة اخوة اغنياء ينفقون عليه فان زكاة الفطر تكون على اخوته الثلاثة - [00:06:18](#)

كل منهم يخرج ثلثا وهذا يخرج الثلث والاخر يخرج ثلثا اخر والثلث يخرج الثلث ولو قام بها احدهم اذا صدقة الفطر يجب على الحر والعبد والذكر والانثى والكبير والصغير يخرجها المسلم عن نفسه وعن يمينه وهذا على وجه الوجوب - [00:06:36](#)

والمرأة يخرجها زوجها عنها لماذا لانه ينفق عليها وعليه لو ان رجلا اخر لزكاة الفطري عن نفسه وعن اولاده وعن زوجته دون ان يعلمهم لماذا لان المخاطب بها هو اما اذا كان الولد - [00:07:00](#)

لا تنفق عليه. ينفق على نفسه مستقل بالنفقة عن نفسه او كان عنده مال ينفق على نفسه فان زكاته عليه ولذلك اذا اراد الاب ان يخرج الزكاة عن ابنه هذا - [00:07:21](#)

فانه يخبره ويعلمه ليأذن له بذلك فيكون فيكون اخراجها عنه اخراجا صحيحا اذا يرعاكم الله صدقة الفطر واجبة وهي فريضة فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقلنا يؤديها المرء عن نفسه وعن يمين - [00:07:37](#)

لكن تجب على من؟ على الاغنياء فقط؟ لا على كل مسلم فضل عن قوته وقوت من يمين ليلة العيد فاذا فضل صاع يخرج الصاع عن نفسه واذا زاد عن طعام وطعام من يمين - [00:08:00](#)

اخر اصاع عنه وعن زوجته اذا زاد اخرج عنه وعن زوجته وعن امه الزوجة هنا مقدمة على الام لماذا لان نفقة الزوجة معاوضة مقدم على نفقة الام فيجب على الرجل ان يخرج زكاته وزكاة زوجته وزكاة - [00:08:20](#)

من يمين من الام والاب والابناء اذا فضل عنده طعام فربما كان المرء في ليلة العيد مزكيا مزكرا عليه متصدقا موفقا عليه كيف عنده فاضل عن قوته فيزكي والزكاة الفطر - [00:08:45](#)

تعطى المساكين والفقراء ليست لجميع المصارف الثمانية انما هي للفقراء والمساكين طعمة للمساكين ويكون مسكينا فيطعن ويجوز ان يعطى من الزكاة وان يعطى الزكاة. ويجوز ان يخرج زكاة فطره مما اعطاه الناس. لانه اذا قبلها قد ملكها - [00:09:05](#)

هذه مسائل مهمة جدا في حكم الزكاة وثمة تنمة لمساء زكاة الفطر لم تنتهي منها بعد انتظرونا ايها الاخوة نتم لكم ان شاء الله بعد هذا الفاصل باذن الله تعالى - [00:09:26](#)

بشرى لنا زاد الاكاديمية بالعلم كالزهار في البستاني هل اعجبتك الثمار اليانعة على اشجارها؟ والطيور المغردة على اغصانها؟ هل تأثرت بمشهد الزرع البهيح والجبال الشاهقة والانهار الجارية. هذا كله وسائر المخلوقات من صنع الله الخالق - [00:09:39](#)

قال تعالى انه الخالق المبدع للخلق. المخترع له على غير مثال سابق قال سبحانه لا اله الا هو فان تؤفكون وهب لنا نعمة الحياة.

وخلق لنا ما ننتفع به من حولنا - 00:10:09

قال تعالى وسخر لكم ما في السماوات وما في الارض جميعا منه ان في ذلك ايات لقوم يتفكرون. والخلق من الله تعالى هو ابتداء تقدير النشء. فالله خالقها ننشئها وهو متممها ومدبرها. فتبارك الله احسن الخالقين - 00:10:55

صنف المبدعات وجعل لكل صنف منها قدرا فاوجد فيها الصغير والكبير والطويل والقصير والانسان والطائر والحيوان ولله تعالى الحكمة البالغة في الخلق والايجاد فهو سبحانه الحق ولا يخلق الا بحق - 00:11:22

قال تعالى وما خلقنا السماوات والارض وما بينهما لاعبين ما خلقناهما والايما بان الله هو الخالق. يستلزم الايمان بالوحيته ووحدانيته قال تعالى فمن امن بان الله هو الخالق عبده وحده ولم يشرك به شيئا. ومن امن بان الله هو الخالق قبل حكمه وشرعه. اذ هو اعلم - 00:11:42

بمصالح خلقه. ومن امن بان الله هو الخالق ايقن بالبعث بعد الموت اعادة الخلق بعد الموت اهون من بدأه دون مثال سابق قال تعالى وله المثل الاعلى في السماوات والارض - 00:12:39

وهو العزيز الحكيم حياكم الله ايها الاخوة والاخوات ومرحبا بكم وكنا قد ذكرنا بادئ هذه الحلقة حكم زكاة الفطر وذكرنا كذلك النبي صلى الله عليه وسلم فرضع الكبير والصغير وكذلك الحر والعبد والذكر والانثى - 00:13:07

وذكرنا ايضا ان هذه الزكاة واجبة على من ملك آآ طعاما يفظل عن طعامه وعن طعام من يمون ومن هذا خلصنا الى شرطين من شروط وجوب الزكاة زكاة الفطر تجب بشرطين ان يكون المرء مسلما - 00:13:43

النبي صلى الله عليه وسلم فرض عن المسلمين. وايضا ان يكون عنده فاضل عن قوته وقوت من يمون ومن اهله في ليلة العيد اه وفرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم على الكبير والصغير - 00:14:02

يشمله هذا الصغير الجنين في بطن امه الجنين في بطن امه له حالان اما ان يكون في ليلة العيد لم تنفخ فيه الروح بعد. عمره شهر او له شهران لا زكاة فطر تخرج عنه - 00:14:18

لانه لم يخلق بعد ولم تنفخ فيه الروح ولم يصبح انسانا معادلات في قول النبي صلى الله عليه وسلم على الصغير والكبير لانه ليس انسانا بعد واما ان يكون اذا هذه الحالة الاولى - 00:14:38

ان يكون الحمل لم ينفخ فيه الروح الحالة الثانية ان يكون هذا الحمل قد نفخت فيه الروح ونفخ الروح ونفخ الروح بقول كثير من اهل العلم في قول اكثرهم - 00:14:55

انه يكون بعد اربعة اشهر بعد مئة وعشرين يوم واذا تم للحمل في بطن امه مئة وعشرين يوما وبلغ هذا القدر وجاءت ليلة العيد وهو اكثر من اربعة اشهر اخرجت عنه زكاة الفطر - 00:15:11

ولكن هل تؤخذ عنه استحبابا تخرج وجوبا ذهب جمهور الفقهاء الى انها تخرج استحبابا لماذا لانه اثر عن عثمان رضي الله عنه وارضاه انه اخرج زكاة الفطر عن الحمل قالوا هذا الفعل يدل على استحباب - 00:15:31

وذهبت الظاهرية وهو قول قوي الى وجوب اخراج الزكاة عن الحمل كان النبي صلى الله عليه وسلم فرضها على الكبير والصغير والحمل في بطن امه صغير وهو يصدق عليه انه من المسلمين - 00:15:50

وانه صغير ولذلك يؤديها المرء عن نفسه وعن من يمون ومن يمونهم في تلك الليلة ومن من يمونهم هو الحمل في بطني امه اذا هذه آآ مسائل لمن تجب عليه الزكاة وشروط وجوبها - 00:16:07

والعلماء يقولون ما الحكمة من فرضية زكاة الفطر؟ تقدم ذكر ذلك وذكرنا ان زكاة الفطر ايها الاخوة انما شرعت طهرة للصائم وطعمة للمساكين كما قال ابن عباس رضي الله عنه فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:16:25

صدقة الفطر للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين. من اداها قبل الصلاة زكاة مقبولة من اداها بعد الصلاة هي صدقة من الصدقات اخرجه ابو داوود ابن ماجة وحسنه الشيخ الالباني رحمة الله على الجميع - 00:16:44

هنا نلاحظ هذا الحديث تقييد لاجراج الزكاة لا يجوز تأخير الزكاة عن وقتها ما وقتها؟ وقتها صلاة العيد اذا صلى الناس صلاة العيد

فان وقت زكاة الفطر قد انتهى ولا يجوز لمسلم - 00:17:04

ان يؤخرها عن هذا الوقت الا من كان ناسيا او معذورا يخرجها بعد صلاة العيد قضاء لا اداء اذا الوقت الذي تنتهي به اخراج الزكاة ما يكون بعد الصلاة اذا خرج الناس للصلاة - 00:17:22

وادوا الصلاة انتهى وقت اخراج زكاة الفطر ولا تؤدي بعد ذلك الا قضاء لمن كان له عذر من نوم او نسيان ما عدا ذلك لا يخرجون فيها صدقة من الصدقات - 00:17:40

وهذا هو الوقت الذي تؤخر الي اخر وهذا هو اخر وقت لها لكن متى يجوز ان تؤدي زكاة الفطر زكاة الفطر قال العلماء لها وقتان وقت استحباب وقت وجواز اما وقت الاستحباب - 00:17:54

وهي ان تؤدي في صبيحة العيد فان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرك بحمد الله ابن عمر ان تخرج يوم العيد قبل خروج الناس الى الصلاة يستحب لك ايها المسلم - 00:18:11

ان تخرج زكاة الفطر قبل خروج الناس الى الصلاة وان تؤدي هذه الزكاة قبل ذهابهم للمصلى وان تكون في يوم العيد ويجوز ان تخرج زكاة الفطر قبل العيد بيوم او يومين - 00:18:24

لان ابن عمر رضي الله عنهما قال كانوا يؤدونها اي الزكاة الفطر مقابل العيد بيوم او يومين للذين يقبلونها ولك ان تعجل زكاة الفطر وان تخرجها في اليوم السابع والعشرين ولك ايضا كذلك ان آآ في اليوم الثامن عفوا في اليوم الثامن والعشرين - 00:18:42

اول يوم التاسع والعشرين قبل العيد بيوم او يومين لك ان تخرج هذه الزكاة هنا سؤال مهم جدا ما وقت وجوب الزكاة يعني متى نقول الزكاة واجبة الزكاة تجب بغروب شمس اخر يوم من رمضان - 00:19:03

الزكاة يجب بغروب شمس اخر يوم من رمضان. كيف هذا حامل في بطن امه ولد قبيل المغرب اصبحت الان الزكاة في حقي واجبة لان شمس اخر يوم من رمضان غربت عليه وهو مولود موجود - 00:19:23

فتجب على زكاة الفطر لكن لو ولد هذا الحمل من بطن امي بعد المغرب اخر يوم من رمضان فان زكاة الفطر لا تجب عليه عند جمهور الفقهاء لان وقت الوجوب وغروب الشمس لم يدركه - 00:19:46

كافر اسلم ليلة العيد هل علي زكاة فطر نقول ان اسلم قبل غروب شمس اخر يوم من رمضان فان فانه يخرج زكاة الفطر واذا اسلم بعد غروب الشمس فانه لا تخرج عنه الزكاة ولا يخرجها. لان وقت الوجوب لم يدركه. لان وقت الوجوب لم يدركه - 00:20:02

طيب اختتم بمثال في هذه المسألة واتوقع يا طلاب العلم انا جوابي حاضر عندكم وانا ارغب حقيقة من طلاب العلم عند سماع الدرس ذكرت الامثلة ان يحاولوا ان يجيبهم بانفسهم - 00:20:30

لان الفقه مران ايها الاخوة الامام السيوطي رحمه الله تكلم عن ابن رجب وقال وادمن الاشتغال حتى مهر الفقه يحتاج الى ادمان اشتغال ومراجعة. اذا اكثر مراجعة الفقه فانك باذن الله تكون من المهرة في هذا العلم - 00:20:46

ونحن عندما نورد الامثلة ونكررها حاول يا طالب العلم ان تفكر انت كذلك في جوابها. ما رأيك يا طلاب العلم لو ان مسلما عنده فاضل عن قوتي وقوت عياله ليلة العيد - 00:21:05

توفي بعد غروب شمس اليوم الثلاثين من رمضان ان نخرج زكاة الفطر عنه ما رأيكم نعم نخرج زكاة الفطر عنه لماذا لان وقت الوجوب وغروب شمسي اخر يوم من رمضان - 00:21:21

قد ادركه وهو على قيد الحياة ولكن لو مات هذا المسلم قبل غروب شمس اخر يوم من رمضان. بدقيقة واحدة نقول غربت الشمس وهو ليس من الاحياء فلا تجب عليه الزكاة فلا تجب عليه - 00:21:40

الزكاة. اذا بهذا ايها الاخوة وقد علمنا وقت اخراج زكاة الفطر وقت واخلاص زكاة الفطر اخره صلاة العيد اذا خرج الناس الى الصلاة وادوا الصلاة فان صدقة الفطر لا تجزئ بعد ذلك - 00:21:59

كما قال عليه الصلاة والسلام هي صدقة من الصدقات الا قضاء لمن كان ناسيا او كان نائما اراد ان يخرجها بعد الفجر فنام ولم يستيقظ الا بعد خروج الناس من الصلاة فهو معذور - 00:22:17

تأخير اخراجها اما من كان متعمدا فانه لا يجوز له ان يخرجها بعد خروج الناس من الصلاة وقت الاستحباب بين صلاة الفجر وخروج الناس الى الصلاة وقت الجواز قبل العيد بيوم - [00:22:32](#)

او يومين هذه هي احكام متعلقة بوقت الزكاة وقلنا وقت الوجوب وغروب شمس اخر يوم من رمضان اي غروب شمس ليلة العيد هي دخلت ليلة العيد وغربت الشمس وهذا على قيد الحياة ومسلم - [00:22:48](#)

وجبت عليه الزكاة وان لم يكن كذلك فلا تجب عليه الزكاة هذه مسائل الوقت وباقي مسائل متعلقة بمقدار المخرج هو نوع المخرج نذكره ان شاء الله بعد فاصل يسير فانتظرونا يرفعناكم الله - [00:23:06](#)

ولد رضي الله عنه وبنو هاشم محصورون في شعب ابي طالب. وذلك قبل الهجرة بثلاث سنين ظهر نبوغه منذ صغره للنبي صلى الله عليه وسلم في عدة مواقف فاعجبه. فدعا الله له ان يزيده علما - [00:23:24](#)

وفهما. فقال اللهم علمه الحكمة انه عبدالله بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم القرشي. ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم. حرص على طلب العلم منذ صغره وقد كان جادا فيه - [00:23:55](#)

فقد طلب من شاب انصاري ان يزامله في الطلب فاعتذر بوجود كبار الصحابة فتركه واجتهد في الطلب فلما رأى هذا الشاب ابن عباس بعد مدة والناس يستفتونه قال هذا الفتى كان اعقل مني - [00:24:13](#)

كان رضي الله عنه من افقه الصحابة واعلمهم بتفسير القرآن وهذا من بركة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم له بقوله اللهم فقّهه في الدين وعلمه التأويل قال ابن عمر رضي الله عنهما هو اعلم الناس بما انزل الله على محمد - [00:24:32](#)

تتلمذ له جماعة من التابعين كعكرمة وسعيد بن جبير ومجاهد وطاووس وعطاء بن ابي رباح والشعري ابي وله رضي الله عنه مناظرة مشهورة مع الخوارج. تدل على علمه وفطنته وقوة حجته. فقد اقتنع - [00:24:54](#)

دعى معظمهم بكلامه ورجعوا عن فكرهم المنحرف توفي ابن عباس رضي الله عنهما سنة ثمان وستين بالطائف عن احدى او اثنتين وسبعين سنة. وصلى عليه محمد ابن الحنفية وقال اليوم مات رباني هذه الامة - [00:25:14](#)

حياكم الله ايها الاخوة والاخوات مرحبا بكم بعد هذا الفاصل لنتم الحديث عن مسائل وما يتعلق بمقدار المخرج من زكاة الفطر فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر - [00:25:36](#)

من طعام ما هذا الصاع؟ مر معنا الصاع في الزكاة كثيرا الصاع اربعة امداد وصاع رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قدر اربعة امداد العلماء عادلوه بالوزن اتوا ببر رزين كما اسلفنا - [00:26:04](#)

وجعلوا بهذا المد وبلغ كيلواية وبلغ الى الفين اربع مئة جرام يعني الى كيلوين ثلثي الكيلو واذا عفوا اربعين ليس الثلاثاء الى واربعين يعني كيلو الى كيلوين واربعين هذا مقدار الصاع من حيث الوزن - [00:26:26](#)

وزنوه وعادلوه بالبر الرزين الذي ليس فيه فراغات هذا غاية الاحتياط لماذا لان الكيل معتمد على الحجم كما ذكرنا قبل ذلك والوزن معتمد على الثقة الحجم فيه فراغات تؤثر اذا اتينا بدقيق - [00:26:54](#)

مطحون ليس بينه فراغات هذا غاية الاحتياط لدي مد بالسنة دي لزيد بن ثابت رضي الله عنه. وموجود موفور عند كثير من طلبة العلم وعدلت من خلال هذا المد الصلاة على النبي على بعض انواع التمر - [00:27:14](#)

مثلا وجدت انه اذا كان البرني وفاخرا انه يصل الى كلوين ثلث وعشرين دون اربعين وعدته بالارز رز الشعلان الماء الطويل وهو دون الكيلون الاربعين يصل الى كيلوين وخمسة وعشرين تقريبا - [00:27:32](#)

فدل ذلك على ان الكيلون والاربعين هذا منتهى الاحتياط. واليوم الناس يخرجون ثلاثة كيلو هذا احتياط ليس بعده مزيد من الاحتياط الذي يخرج طعاما بلغ اه ثلاثة كيلو وقد اخر زكاة الفطر بيقين - [00:27:53](#)

والصاع فيه بركة وزكاة الفطر شعيرة ينبغي على المسلم ان يستشارها ونربي الابناء عليها. ليس الصدقة يراد ان تخرج الفقراء فقط شعيرة يجب ان تحيا ولذلك يمنع كثير من الفقهاء - [00:28:13](#)

ان تخرج خارج البلد. لماذا من الشعائر الذي ينبغي ان تظهر في البلد وهي تابعة للبدن بخلاف الزكاة تابعة للمال بمعنى انك ايها المسلم

إذا كنت من مصر مثلاً وصمت في السودان - 00:28:31

فإنك تخرج زكاتك في السودان لأنك صمت في السودان وإذا كنت من أهل السودان وصمت في مصر تخرج زكاتك في مصر فإن الأصل أن زكاة الفطر تابعة للبدن. ويجوز إخراجها عند الأهل - 00:28:50

لكن هذا هو الأصل أنها تابعة للبدن وهي شعيرة تحيي وينبغي أن تظهر إذا تت بالصاع والمد وكلتا إبنائوك ينظرون ويشاهدون وكل منهم يعرف زكاته ويعرف ماله فإنك بذلك تحيي - 00:29:04

هذه الشعيرة وتظهر هذه الشعيرة وتكون قد أصبت سنة نبيك صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم أيها الأخوة مسائل مهمة جداً في الزكاة قلنا المقدار صاع لكن صاع من أي شيء - 00:29:21

هل تخرج من أصناف محدودة معدودة أم أنها تخرج من أصناف معدودة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وما قيس عليها في زماننا. هذي واحدة هل إذا قلنا يخرج ما كان في زمانه عليه الصلاة والسلام - 00:29:38

وما قيس عليه هل ما يقاس عليه فقط هو الطعام أن نقيس زيادة على ذلك ونقول نخرج قيمة ونقداً نأخذها مسألة مسألة قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه قال كنا نخرج زكاة الفطر زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:29:59

من طعام وكان الشعير والبر الشعير والزبيب والاقط والتمر. أربعة الأصناف الأربعة الشعير والزبيب والتمر وجاء كذلك البر والطعام إذا أطلق فمواد به البر على المشهور هل هذا هذي الأصناف الخمسة - 00:30:23

شعير والبر لبن مجفف والتمر والزبيب هل هذي الخمس الأصناف تخرج زكاة ولا يتجاوز غيرها ولا نتجاوزها إلى غيرها هذا قاله جماعة من العلماء. قول أنها منصوبة أو غيرها وقال بعض العلماء بل هذه ليست منصوبة - 00:30:48

هذه كانت طعامهم. لذلك قال أبو سعيد الخدري وكان طعامنا الشعير والزبيب تبين أن الطعام كان شعيراً وزبيباً واقطاً وتمرًا وعليه قال بعض العلماء من المعاصرين التمر اليوم ليس طعاماً. يا أخوان التمر اليوم فاكهة - 00:31:14

الناس يتفكّهون به ولا تخرجه زكاة لكن الصحيح عن المنصوص أولى من غير المنصوص وما زال التمر طعاماً قال عليه الصلاة والسلام البيت لا تمر في جياح أهله التمر ما زال طعاماً وإخراجه خير من إخراج ما ليس منصوصاً - 00:31:34

ثانياً قال العلماء لما قال أبو سعيد وكان طعامنا الشعير والزبيب وهكذا علمنا أن المقصود ليس ذات الطعام إنما المقصود هو طعام البلد وعليه اليوم طعام الناس الأرز مثلاً يجوز أن يخرج الأرز - 00:31:54

بدلاً من هذه الأصناف وكان الطعام الذرة. تخرج هذه الذرة مبادرة من هذه الأصناف الجريش يؤخذ هذا الحب بدلاً من هذه الأصناف وعلمنا من ذلك أيها الأخوة أن هذه الأصناف ليست مقصودة لذاتها - 00:32:13

وهذا عليه كثير ممن يفتي وعليه الفتوى والعمل في هذا الزمان تمت وصلة أخرى نحن الآن قلنا يجوز أن يخرج غير المنصوص من الأطعمة هل يجوز أن نخرج زكاة الفطر نقداً - 00:32:29

ذهب أبو حنيفة النعمان عليه من الله الرحمة والرضوان إلى جوازي إخراج زكاة الفطر نقداً لماذا يا أبا حنيفة؟ قال رحمه الله قال أنتم تقولون يجوز أن نخرج زكاة الفطر - 00:32:47

من الأصناف غير المنصوصة المنصوص عليه الطعام والبر والشعير والزبيب وأنتم تقولون تخرج كذلك أرزاً كنا أخذناها رزاً لأنه بدل من المنصوص طيب. لماذا قدرته بالصاع أن يعادل صاع من المنصوص - 00:33:02

قال إذا أنتم تركتم المنصوص إلى غيره صحيح؟ قلنا نعم طالما أنكم تركتموه إلى طعام يلزمكم أن تتركوه إلى نقد علمتم هذا رأي الحنفية رحمهم الله قالوا لا لا تخرج إلا مما نحصى - 00:33:28

والذين توسعوا قالوا أو من طعام قيس عليه لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أن تخرج زكاة الفطر طعاماً وهو صلى الله عليه وسلم إليه بذلك ولو كان إخراج من غير الطعام جائز لا دلنا عليه فهو أبسر - 00:33:45

وقال عليه الصلاة والسلام من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد ولذلك يرد قالوا كذلك بأن الطعام معنى يراد في العيد بين الصائم

يمسك عن الاكل واذا جاء يوم العيد واعطي هذا الصائم من هذا الطعام - [00:34:04](#)

فان هذا يحقق له الامتثال والخروج من الصوم. كذلك قالوا لم يعهد عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اخروا زكاة الفطر

نقدا وانما اخرجوها يا اخوة عندنا ثلاث مسائل - [00:34:26](#)

الفقهاء يقول لا تخرج زكاة الفطر الا من المنصوص تمرؤ الزبيب وشعير اخرون يقولون يجوز ان يخرج من غير المنصوص. لكن

بشرط ان يكون ماذا؟ طعاما واخرون يقول الحنفية يجوز ان تخرج من غير المنصوص - [00:34:44](#)

ولو كان طعاما او كان نقدا ذلك لان المقصود هو الطعام او مقدار الطعام وقالوا بان نفع الفقير والمسكين النقد اولى من نفعه بالطعام

فهو سيبيع الطعام. لكن هذا الحقيقة غير مسلمة - [00:35:03](#)

بل ان الفقير في اعطائه الطعام تدريب اقتصادي له كبير يتدرب على الاقتصاد والحفظ وكذلك يبيع البيع والشرء وخير هدي هو

هدي محمد صلى الله عليه وسلم ولولا التقيد بما ورد - [00:35:23](#)

وان زاد المعروف فليكن طعاما وهذا ما تيسر ايراده وذكره في هذه الحلقة وهذا الدرس وتبقى لنا درس نختم به ولقاء وحلقة واحدة

فقط ان شاء الله نختم بها دروس الزكاة ودروس هذا المستوى - [00:35:42](#)

من بقي في العمر بقية ذكرناها لكم ان شاء الله في اللقاء المقبل. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته تلك العنود روسها ميسورة في

صرح علم الراسخ الاركاني بشرى لنا للعلم كالازهار في البستان - [00:36:00](#)

- [00:36:28](#)